

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٥٢ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٢١

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١ ، ١٣) بمساحة ٢٠.١٠٩ فدان الواقعة بالحوض الصحراوى بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ محمد ماجد محمد سعيد الجمل والسيدة/ باكينام يحيى عبد اللطيف أحمد الرفاعى لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد النقدى

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٧
بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغائها
تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضي في ضوء
إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط
من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/٢٠١٩
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة
المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح
وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر
وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط
بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي
الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢/١٢/٢٠١٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة والسيد/ محمد ماجد محمد سعيد الجمل على قطعة رقم (١٣) بمساحة ١٠ أفدنة
الواقعة بالحوض الصحراوي بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل
نقدى بدفعة مقدمة (٢٥%) مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى
إلى سكنى ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢/١٢/٢٠١٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة والسيدة/ باكينام يحيى عبد اللطيف أحمد الرفاعى على قطعة رقم (١١)
بمساحة ١٠ أفدنة الواقعة بالحوض الصحراوي بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط
سكنى بمقابل نقدى بدفعة مقدمة (٢٥%) مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من
زراعى إلى سكنى ؛

وعلى ملحق عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢١ بضم قطعتى الأرض رقم (١١ ، ١٣) بمساحة ٢٨٤٤٥٩,٧٦٦٩م^٢ بما يعادل ٢٠,١٠٩ فدان بنشاط سكنى بمقابل نقدى (٢٥٪) الواقعة بالحوض الصحراوى بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص لهما قطعة الأرض الوارد برقم (٤٨٤٤٢) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢١ وذلك لمراجعة المخطط العام لقطعة الأرض رقم (١١ ، ١٣) بالحوض الصحراوى بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٨/٤ ؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص لهما قطعة الأرض الوارد برقم (٤١٦٢٦٤) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٥ ومرفق به اللوحات النهائية والتعهدات للمشروع الخاصة بقطعة الأرض رقم (١١ ، ١٣) بمساحة ٢٨٤٤٥٩,٧٦٦٩م^٢ بما يعادل ٢٠,١٠٩ فدان الواقعة بالحوض الصحراوى بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/٨/٣١ نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٨٨٦٦) بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٨ مرفقاً به لوحات للمشروع بعد التدقيق والتوقيع وموقف قطعة الأرض ؛

وعلى كتاب مدينة جهاز ٦ أكتوبر المؤرخ ٢٠٢١/١٠/١٢ والمتضمن أنه قد تم سداد الدفعة المقدمة والقسطين الأول والثانى ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى التعهدين المقدمين من وكيل المخصص لهما قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منهما فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ محمد ماجد محمد سعيد الجمل والسيدة/ باكينام يحيى عبد اللطيف أحمد الرفاعى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١ ، ١٣) بمساحة ٢٠,١٠٩ فدان بما يعادل ٢٨٤٤٥٩,٧٧م^٢ الواقعة بالحوض الصحراوى بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد النقدى وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادتهما بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢ وملحق التعاقد بضم القطعتين بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢١ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٩/٣٠ والمنتهىة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـرـر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١ ، ١٣) بمساحة ٢٠,١٠٩ فدان بما يعادل ٢٨٤٤٥٩,٧٧م^٢ (أربعة وثمانون ألفاً وأربعمائة وتسعة وخمسون متراً مربعاً و٧٧/١٠٠ من المتر المربع) الواقعة بالحوض الصحراوى بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ محمد ماجد محمد سعيد الجمل والسيدة/ باكينام يحيى عبد اللطيف أحمد الرفاعى لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد النقدى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقدين المبرمين بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢ ، وملحقهما المتضمن ضم القطعتين والمحزر بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢١ ، والتي تعتبر جميعها مكمله لهذا القرار .

مادة ٢- يلتزم المخصص لهما بالتعهد الموقع منهما باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهما فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينهما وبين جهاز المدينة .

مادة ٣- يلتزم المخصص لهما بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص لهما بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشروط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص لهما بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦- يلتزم المخصص لهما بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ، ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التى حل موعد سدادها .

مادة ٧- يلتزم المخصص لهما بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائى - طريق ممهّد) وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- يلتزم المخصص لهما بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩- يلتزم المخصص لهما باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٠- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع بقطعة الأرض رقم (١١ ، ١٣)

بمساحة ٢٠٨٤٤٥٩,٧٦٦٩ م^٢ بما يعادل ٢٠,١٠٩ فدان

الواقعة بالحوض الصحراوى بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ محمد ماجد محمد سعيد الجمل

والسيدة/ باكينام يحيى عبد اللطيف أحمد الرفاعى

لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد النقدى ،

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادتهما بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢

وملحق التعاقد بضم القطعتين بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢١

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢٠٨٤٤٥٩,٧٦٦٩ م^٢ أى ما يعادل ٢٠,١٠٩ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٣٦٤٨٠,٤٤ م^٢ أى ما يعادل ٨,٦٨٦ فدان وتمثل نسبة (٤٣,١٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢١٢٦٥٨,٩٦ م^٢ بما يعادل ٣,٠١٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة لغرف الأمن والبوابات F.P بمساحة ٢١٠ م^٢ أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية وأماكن الانتظار بمساحة ١٨٢٢١,٨٣ م^٢ أى ما يعادل ٤,٣٣٩ فدان وتمثل نسبة (٢١,٥٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٦٢٣٨,٧٥ م^٢ أى ما يعادل ١,٤٨٥ فدان وتمثل نسبة (٧,٣٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة بمساحة ٢٣٥٠٨,٧٤٦٩ م^٢ أى ما يعادل ٥,٥٩٧ فدان وتمثل نسبة (٢٧,٨٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م^٢٣٦٤٨٠,٤٤ أى ما يعادل ٨,٦٨٦ فدان وتمثل نسبة (٤٣,١٩%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م^٢١٢٦٥٨,٩٦ بما يعادل ٣,٠١٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٩%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول يوضح إجمالي المساحات المستخدمة للاستعمال السكنى على مستوى المشروع :

إجمالى مساحة قطع الأرضى بالمشروع : ٢م^٢٣٦٤٨٠,٤٤ .

إجمالى F.P : ٢م^٢١٢٦٥٨,٩٦ .

إجمالى عدد الوحدات : ١٣٨ وحدة .

إجمالى عدد قطع الأرضى : ٧٩ قطعة .

بيان قطع الأرضى السكنية التفصيلى لكامل قطعة أرض المشروع طبقاً للجدول الموضحة باللوحة .

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

(أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + خدمات) .

(ب) نسبة أراضى الإسكان لا تزيد على (٥٠%) من إجمالي مساحة المشروع .

(ج) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٥%) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة ، و(٤٠%) للفيلات المنفصلة وبما لا يتجاوز فى الإجمالى النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥%) .

(د) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .

(هـ) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح لا تزيد على (٢٥%) من مسطح الدور (الأرضى) وبما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(و) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

(ز) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(ح) الردود لأراضى الفيلات : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى .

(ط) يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات ، ومخازن غير تجارية) .

(ى) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع المطلية على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ك) يستم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

(ل) يسمح بإقامة غرف أمن بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢٩م^٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(م) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكنية المحققة ٣٠ شخصاً / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة المئوية من إجمالى أرض المشروع	المساحة المبنية بالمترا المربع	الاستعمال
١٤,٩٩٪	١٢٦٥٨,٩٦	الإسكان F.P
٠,٠١٪	١٠	البوابات وغرف الأمن F.P
١٥٪	١٢٦٦٨,٩٦	الإجمالى

وكيلاً عن المالك

أسامة محمد محمد السيد

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البديوم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البديوم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البديومات (مواقف انتظار سيارات أو مخازن غير تجارية) .
- ٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%)
بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٦- يتولى السيد/ محمد ماجد محمد سعيد الجمل والسيدة/ باكينام يحيى عبد اللطيف أحمد الرفاعى ، على نفقتهما تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالكان بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالكان على نفقتهما الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البديومات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨- يتولى المالكان على نفقتهما الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يلتزم المالكان بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشيكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالكين والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالكان اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالكان على نفقتهما الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢- يلتزم المالكان بالبرنامج الزمنى المقدم منهما والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ
وكيلاً عن المالك

أسامة محمد محمد السيد

طرف أول
(**إمضاء**)

المقالة

تمت الموافقة على مشروع إنشاء مجمع سكني في مدينة
المنيا، بمساحة إجمالية تبلغ ١٠٠٠٠ متر مربع، ويتكون من
١٠٠ وحدة سكنية، بالإضافة إلى مرافق عامة، وذلك
على أرض مملوكة للدولة، وذلك بمقتضى قرار
الوزير رقم ١٠٠٠ لسنة ٢٠٢٢م، وذلك على
مطابق ما ورد في المخطط المرفق، وذلك
على أن يتولى المالك تنفيذ المشروع، وذلك
على أن يتولى المالك تنفيذ المشروع، وذلك
على أن يتولى المالك تنفيذ المشروع، وذلك



المخطط

المساحة الكلية: ١٠٠٠٠ متر مربع
مساحة البناء: ١٠٠٠ متر مربع
مساحة الحدائق: ١٠٠٠ متر مربع
مساحة المرافق العامة: ١٠٠٠ متر مربع

البيانات الفنية

رقم	الوصف	القيمة
١	مساحة البناء	١٠٠٠ متر مربع
٢	مساحة الحدائق	١٠٠٠ متر مربع
٣	مساحة المرافق العامة	١٠٠٠ متر مربع
٤	مساحة المرافق الخاصة	١٠٠٠ متر مربع

البيانات الإدارية

رقم المشروع: ١٠٠٠
رقم الأرض: ١٠٠٠
رقم المخطط: ١٠٠٠

البيانات المالية

قيمة الأرض: ١٠٠٠٠٠٠٠
قيمة البناء: ١٠٠٠٠٠٠٠
قيمة المرافق العامة: ١٠٠٠٠٠٠٠
قيمة المرافق الخاصة: ١٠٠٠٠٠٠٠